

فتح المعين بشح قرة العين

وإن كانت وحدها فأُتلفت زرعاً أو غيره نهاراً لم يضمن صاحبها أو ليلاً ضمن إلا أن لا يفرط في ربطها وإتلاف نحو هرة طيراً أو طعاماً عهد إتلافها ضمن مالكها ليلاً ونهاراً إن قصر في ربطه وتدفع الهرة الضارية على نحو طير أو طعام لتأكله كصائل برعاية الترتيب السابق ولا تقتل ضارية ساكنة خلافاً لجمع لإمكان التحرز عن شرها